مجلـة الاقتصاد والتنمية المستدامة
المجلد:05/ العـدد:02 (2022)، ص1074-1111
EISSN: ISSN : 2661-79862773-2606

الإستثمار الخاص في المنشآت الرياضية عن طريق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

Investment in sports Facilities through Small and Medium Enterprises

بوعلام شلوش [1*] دشيشة عبد الرحمان [2]

[1] مخبر علوم و تقنيات الأنشطة البدنية و الرياضية STAPS معهد التربية البدنية والرياضية
جامعة الجزائر 3(الجزائر)، chelouche.boualem@univ-alger3.dz

[2] مخبر علوم و تقنيات الأنشطة البدنية و الرياضية STAPS معهد التربية البدنية والرياضية
جامعة الجزائر 3(الجزائر)،aboudoha1983@gmail.com

تاريخ الاستلام:2022/03/06 تاريخ القبول:2022/07/02 تاريخ النشر:2022/09/01

مستخلص:

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ودورها كوسيلة للإستثمار الخاص في المنشآت الرياضية، اعتمدنا على المنهج التحليلي،حيث توصلنا في دراستنا إلى أن هناك معوقات ومشاكل تعيق من استمراريتها، واكبر مشكل هو التمويل إذ أن صغر حجم هذه المؤسسات يجعل حصولها على القروض المصرفية أمر صعب، فضلا عن المشاكل السياسية الاقتصادية والتوجهات الحكومية الإدارية .

الكلمات المفتاحية: الإستثمار، المنشآت الرياضية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التحديات.

تصنيفات JEL : E22 ,J2,

Abstract :

This study aimed to highlight the importance of small and medium enterprises and their role as a means of private investment in sports facilities, , we relied on the analytical approach, where we found in our study that there are obstacles and problems that hinder its continuity, and the biggest problem is financing, as the small size of these institutions makes it difficult to obtain bank loans, in addition to the political, economic problems and government administrative orientations.

Keywords: Investment, sports facilities, small and medium enterprises, Challenges

JEL Classification: E22, J2

* المؤلف المرسل.

مقدمة

يمثل الاستثمار ركيزة أساسية هامة في دعم الاقتصاد الوطني، وتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة بما ينسجم ومصالح الدولة الاقتصادية، ويحقق لها الاستقرار السياسي والاجتماعي والأمني والاقتصادي، وذلك من خلال تفعيل الترابط بين الاقتصاد والمكونات الأخرى للدولة والمجتمع بمنظومة متكاملة، و يعتبر توجه الجزائر لبعث إستراتيجية وطنية لتشجيع الاستثمار وإصلاح اقتصادي يشمل جميع المجالات، والمشاركة في الاتفاقات التجارية الدولية أساسا لتوفير البيئة الاستثمارية الملائمة لتحقيق تنمية اقتصادية مستدامة.

يتعلق الاستثمار بالإنفاق الرأسمالي على المشروعات الجديدة في القطاع العام، البنية التحتية، المياه وتمديدات الصرف الصحي، وتهيئة المخطوطات العمرانية، ومشروعات البناء والإسكان وتمديدات الكهرباء وتوليد الطاقة، وكذلك مشروعات التنمية الاجتماعية في مجالات التعليم والصحة والاتصالات، بالإضافة إلى المشروعات التي تتعلق بالنشاط الاقتصادي الرياضي لاسيما فيما يخص الاستثمار في المنشآت الرياضية .

تلعب المنشآت الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في الاقتصاد الوطني لكثير من الدول المتقدمة والنامية على السواء وتشير التحليلات الاقتصادية والاجتماعية للتجارب العالمية في هذا المجال إلى أن بعض الدول قد حققت انجازات هائلة خلال العقدين الأخيرين في مجال هذه الصناعات بما يتلائم مع الزيادة السكانية وقلة الاستثمارات اللازمة لها .

بالنظر إلى أهمية الإستثمار الخاص في المنشآت الرياضية في خلق ديناميكية تنموية في جميع القطاعات، وفي إطار سياسة تشجيع و تطوير الاستثمار الخاص في المنشآت الرياضية ،إعتمد المشرع الجزائري جملة من الآليات و التحفيزات التي أقرها ضمن القوانين المتعاقبة ذات الصلة بمجال الاستثمار.

و على هذا الأساس يمكن طرح الإشكالية التالية : **ماهي التحديات والصعوبات التي تواجه الإستثمار الخاص في المنشات الرياضية التي يأخذ شكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟**

و من أجل معالجة هذه الإشكالية قسمنا بحثنا إلى محورين محور تطرقنا فيه للإستثمار و المحور الثاني تطرقنا فيه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

و تظهر أهمية هذه الدراسة في المكانة والأهمية التي تحتلها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري ومدى توفير آليات تحفز على استخدام هذه المؤسسات في الاستثمار الخاص في المنشآت الرياضية .

إن إتباع أي باحث لمنهج معين في دراسته لا يكون بمحض الصدفة أو الإختيار العشوائي وإنما يكون حسب طبيعة موضوع الدراسة،الذي يتحدد من خلاله المنهج المناسب ويعتبر المنهج هو الطريقة التي تحدد مسار البحث في أي موضوع كان، أي الطريقة التي يستخدمها الباحث من أجل الوصول إلى حل المشكلة التي يدرسها وكذلك التأكد من صحة الفروض التي تصميمها ، فهو بمثابة الطريقة التي يتبعها الباحث في دراسته للمشكلة لإكتشاف الحقيقة والإجابة عن الأسئلة والإستفسارات التي يثيرها موضوع البحث وهو البرنامج الذي يحدد لنا السبيل للوصول إلى تلك الحقائق وطرق إكتشافها.

و إنطلاقا من أننا نحاول الوقوف أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاستثمار الخاص في المنشآت الرياضية، فقد إستخدمنا المنهج التحليلي في دراستنا هذه.

أولا. التحديد الإجرائي للمفاهيم الواردة في البحث

1.1الإستثمار:

- الإنفاق على الأصول الإنتاجية أو السلع الإستثمارية الجديدة مما يترتب عليه إنتاج إضافي وفرص عمل إضافية.(عمر مصطفى جبر إسماعيل،2010 :22).

-الاستثمار هو زيادة في رأس المال الذي يعبرعنه بتشغيل عدد من عناصر رأس المال (خلفان احمد عيسى، 2015 :10).

2.1.المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة حسب المادة (05) من القانون الوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بأنها مؤسسة إنتاج السلع أو الخدمات ، حيث تشغل من واحد (01) إلى مائتين وخمسين(250) شخصا و لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة(04) ملايير دينار جزائري أو لايتجاوز مجموع حصيلته السنوية مليار (01) دينار جزائري وتسوفي معيار الاستقلالية .

3.1.المؤسسة المتوسطة :

تعرف المؤسسة المتوسطة حسب المادة (08) من القانون القانون الوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها مؤسسة تشغل مابين خمسين (50) إلى مائتين وخمسين (250) شخصا، ورقم أعمالها السنوي ما بين أربعمائة (400) مليون دينار جزائري إلى أربعة (4) ملايير دينار جزائري، أو مجموع حصيلتها السنوية ما بين مائتي (200) مليون دينار جزائري إلى مليار (1) دينار جزائري.

4.1.المؤسسة الصغيرة :

تعرف المؤسسة الصغيرة حسب المادة (09) من القانون القانون الوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها مؤسسة تشغل ما بين عشرة (10) إلى تسعة وأربعين (49) شخصا، ورقم أعمالها السنوي لا يتجاوز أربعمائة (400) مليون دينار جزائري، أو مجموع حصيلتها السنوية لا يتجاوز مائتي (200) مليون دينار جزائري.

5.1.المؤسسة الصغيرة جدا :

تعرف المؤسسة الصغيرة جدا حسب المادة (10) من القانون القانون الوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها مؤسسة تشغل من شخص (1) واحد إلى تسعة (9) أشخاص، ورقم أعمالها السنوي أقل من أربعين (40) مليون دينار جزائري، أو مجموع حصيلتها السنوية لا يتجاوز عشرين (20) مليون دينار جزائري.

ر المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال السنوي(دج)	لحصيلة السنوية(دج)
مؤسسة الصغيرة جدا	9-1	أقل من 40 مليون	أقل من 20 مليون
مؤسسة صغيرة	49-10	أقل من 400 مليون	أقل من 200 مليون
مؤسسة متوسطة	250-50	من 400 مليون إلى 4 مليار	من 200 إلى 1 مليار

الجدول رقم (01): تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المصدر: من إعداد الطالب بناء على نص المواد()من القانون رقم 17-02 و الذي يتضمن القانون الوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانيا :الاستثمار الخاص في المنشآت الرياضة

1- السياسة العامة للاستثمار(منصوري زين:128**):**

في ضوء الإصلاح الاقتصادي ، انتهجت الجزائر سياسات متعددة لتحقيق تنمية اقتصادية شاملة، حيث عملت في مجال الاستثمار على تشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي منذ تنفيذ سياسة الانفتاح الاقتصادي ، بالإضافة إلى ذلك اكتسبت الجزائر بعد تبني سياسات الإصلاح الاقتصادي خبرة في مجال التشريعات وقوانين الاستثمار ، كان الغرض من هذا الاخير هو تشجيع المبادرات وجلب رؤوس الأموال التي كانت منعدمة، ولكن بعد ذلك تم إدخال تدابير جديدة لتوجيه الاستثمار بشكل تدريجي وفق محاور رئيسية :

أ- المشاريع التي تخلق مناصب شغل ، ثم نحو للقطاعات التي تخلق مناصب شغل غير مكلفة ، ثم التوجه إلى أنشطة الصناعات التقليدية والحرفية و المهن الصغرى التي تخلق على الأقل عشرة مناصب شغل .

ب- الاتجاه نحو تحفيزا نوعي في المناطق المراد ترقيتها .

2- **الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر (**منصوري زين :129**):**

لقد تعاقبت مجموعة من القوانين منذ الاستقلال حيث صدرت عدة تشريعات تضمنت العديد من الحوافز و المزايا للمستثمر و من هذه القوانين قانون الاستثمارات الصادر في سنة 1963 (قانون رقم277/63 الصادر بتاريخ1963/07/26) و قانون الاستثمارات الصادر في 1966 (أمر رقم 66/ 284 المؤرخ في15/06/1966) أين تبنت الجزائر موقفا حذرا من الاستثمار الأجنبي، حيث أسندت مبادرة تحقيق المشاريع الاستثمارية في القطاعات الحيوية للقطاع العمومي. ثم قانون سنة 1982(قان ونرقم 82/ 11) ثم قانون سنة 1988 (قانون رقم88/25 المؤرخ في 12 حويلية 1988) ثم قانون النقد و القرض رقم 90-10 المؤرخ في14/04/1990 الذي خول لبنك الجزائر مسؤولية مراقبة البنوك التجارية في توزيع القروض، إضافة إلى محاربة التضخم و الترخيص للاستثمارات الأجنبية و إلغاء الأحكام المتعلقة بنسبة الملكية بالنسبة للشركات المختلطة و كذا إلغاء التمييز بين القطاعين العام والخاص، مع حرية الاستثمار و حرية تحويل رؤوس الأموال بعد تأشيرة بنك الجزائر و ضمانات ضد إجراء المصادرة، ووصولا إلى قانون سنة 1993 المرسوم التنفيذي رقم 12/93المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 المتعلق بتشجيع وترقية الاستثمار في الجزائر) الذي جاء في سياق التوجه نحو اقتصاد السوق والاستعداد للاندماج في الاقتصاد العالمي، و في هذا هذا القانون لم يعد أي تمييز بين الاستثمار الخاص و العام ولا بين المستثمر المقيم و المستثمر غير المقيم، كما أعطى حرية إنجاز هذه الاستثمارات إلى المستثمر الذي يتولى التصريح كما ثم جاء الأمر الرئاسي رقم 01-03 الموافق ل 20 أوت 2001 و المتعلق بتطوير الاستثمار حيث أرجع تدخل الدولة متمحور حول تقديم الامتيازات التي طلبها المستثمر و ذلك عن طريق الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI من خلال الشباك الوحيد الذي أنشأته لهذا الغرض، بالإضافة إلى ضمان تحويل رأس المال و الأرباح و إمكانية اللجوء إلى التحكيم الدولي في حالة نشوب خلاف بين الأطراف المتعاقدة، وبموجب القانون93/12 و الأمر الرئاسي رقم 01-03 أصبح بحال الاستثمار وكل ما يتعلق به واضح المعالم حيث اشتمل على ما يلي :

أ- ميدان التطبيق (المجال): المادة الأولى من المرسوم التنفيذي 93/12 تستبعد المجالات المخصصة صراحة للدولة أو لفروعها، أو لأي شخص معنوي معين صراحة بموجب نص تشريعي، فهي تطبق على الاستثمارات الوطنية الخاصة والاستثمارات الأجنبية التي تنجز ضمن الأنشطة الاقتصادية الخاصة بإنتاج السلع أو الخدمات.

ب- أن يكون الاستثمار موضوع تصريح خاص بالاستثمارات لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار على أن يخص التصريح على الخصوص ما يلي:

- التصريح بهوية المستثمر.

التصريح بطبيعة النشاط الممارس.

التصريح بهيكل الاستثمار و تجهيزاته.

- التصريح برأس مال المستثمر.

-التصريح بعدد مناصب الشغل المزمع إحداثها .

-التصريح بخصائص الأرض المطلوبة .

- التصريح بالتكنولوجيا المستخدمة.

ج-الضمانات القانونية.

1.أهداف الاستثمار:

لقد تطورت أهداف الاستثمار مع التطور الحاصل في الفكر المالي إذ أصبح الهدف الرئيسي من الاستثمار تعظيم ثروة المستثمر، و تحقيق الأرباح يعد هدف تقليدي للمستثمرين أي تحقيق اكبر عائد بأقل درجة من المخاطر، وقد يهدف الاستثمار إلى إنعاش الاقتصاد وتوظيف رؤوس الأموال للحصول على اكبر عائد بمختلف مفاهيمه.

فكرة تحقيق الأرباح تختلف من مستثمر إلى آخر و يتجلى ذلك في من حيث تفضيل الأدوات الاستثمارية ودرجة المخاطر التي يتقبلونها، فالاستثمار هو الاستعداد لتحمل درجة من المخاطر

تتناسب مع الأرباح المنتظرة، و تختلف درجات المخاطر بإختلاف رغبات وطموحات المستثمر فالمستثمر المحافظ هدفه الحصول على أرباح بدون تحمل مخاطر عالية و المستثمر الرشيد هو الذي يهدف إلى الموازنة بين بين الأرباح والمخاطر، أما المضارب فهو الذي يقبل بأقصى درجات المخاطر المدروسة للحصول على الارباح، والمقامر الذي يراهن برأس ماله للحصول على الربح مع الاستعداد الكامل لتحمل كل المخاطر بدون دراسة لقراراته تاركا ذلك للحظ.

ان اتخاذ قرار الاستثمار يكون ضمن مجموعة من المؤثرات، و تختلف وضعيته من حيث الحالة المالية وحجم الفائض من الأموال المتاحة لدى المستثمر و الدخل المتوقع تحقيقه من الاستثمار والثروة التي يرغب المستثمر تحقيقها ودرجة تقبل المخاطر التي يتعرض لها وطبيعة القوانين والتشريعات فيما يتعلق بتنظيم الاستثمارات والضرائب والرسوم المعمول بها (دريد كامل ال شيب، 2015،:20).

2.أنواع الإستثمارات :

1.2 الاستثمارات المحلية :

هي الاستثمارات التي تكون في البلد الأصلي للمستثمر مهما كانت طبيعة هذه الإستثمارات وبغض النضر عن الأدوات المختارة وتكون كما يلي (دريد كامل ال شيب، 2015،:37):

1.1.2 -الإستثمار في تكوين رأس المال الثابت و يمكن تقسيمه إلى ثلاثة أنواع :

- الاستثمار في رأس المال الثابت الذي يساهم بشكل مباشر في تعزيز القدرة الإنتاجية للاقتصاد الوطني ، مثل إقامة المشاريع الصناعية والزراعية والخدمية .

- الاستثمار في رأس المال الثابت الذي يساهم بشكل غير مباشر في زيادة القدرة الإنتاجية ويساهم في توسيع القدرة الإنتاجية في القطاعات الإنتاجية المرتبطة بهذه الاستثمارات، مثل الطرق والجسور وغيرها من الهياكل المحورية.

- الاستثمار في رأس المال الثابت الذي لا يؤدي بشكل مباشر إلى زيادة القدرة الإنتاجية ، مثل المتاحف والتماثيل والنصب التذكارية.

.2.1.2. الإستثمار في تكوين المخزون السلعي وهذا النوع من الإستثمار لا يؤدي إلى زيادة في الطاقة الإنتاجية، والغرض الأساسي منه تكوين مخزون سلعي لتسهيل عملية الإنتاج والبيع بالنسبة للشركات الصناعية والخدمية، أي تامين استمرارية عملية الإنتاج والبيع بدون توقف.

.3.1.2. الإستثمار في فائض التصدير وهو عبارة عن صافي قيمة السلع والخدمات الناجمة عن التعامل مع الاقتصاد الخارجي.

2.2.الإستثمار الخارجي(دريد كامل أل شيب، 2015:38):

الاستثمار الخارجي هو انتقال الأموال الفائضة في الأدوات الإستثمارية إلى الأسواق الأجنبية، أي الاستثمار خارج دولة المستثمر المقيم مهما كانت طبيعة هذه الإستثمارات فردية مباشرة أو غير مباشرة، أي يستثمر أمواله في شراء احد الاستثمارات المتاحة وهذا النوع يسمى استثمار مباشر خارجي ، أما الإستثمار غير المباشر الخارجي فيتم من خلال مساهمة المستثمر بحصة في محفظة مالية لشركة استثمارات تستثمر أموالها في بورصة لدولة أخرى.

وتختلف الاستثمارات الخارجية عن المحلية حسب نوع الأدوات الاستثمارية المختارة ودرجة المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها المستثمر وحجم الأرباح، ويلعب الاستقرار السياسي وحجم السوق من والدخل القومي والناتج المحلي الإجمالي ودخل الفرد إضافة إلى توفر البنية التحتية والهيكلية الأساسية في اقتصاد البلد دورا هاما في جذب الاستثمارات الخارجية .

3.خصائص الاستثمار (دريد كامل ال شيب، 2015،:38) :

- طريقة اختيار أدوات الإستثمار يجب ان تتصف بالمرونة نظرا لتعددها وتنوعها من حيث العائد والمخاطر.

-إنتظام أسواق الاستثمارات .

- التعامل بمختلف أنواع أدوات الإستثمار.

- التعدد النوعي و الجغرافي لأدوات الإستثمار.

-سهولة استخدام تكنولوجيا المعلومات ووسائل الإتصالات الحديثة .

- سرعة توفر المعلومات الكاملة للمستثمر.

-توفر الأرضية المناسبة لاتخاذ القرار.

- يمكن الاعتماد على الخبراء والمحللين الماليين ومؤسسات متخصصة لاختيار أدوات الاستثمار المربحة ومجال الإستثمار المناسب.

- ارتفاع درجة المخاطر الناجمة عن الظروف السياسية و الإجتماعية و الإقتصادية والقوانين.

4-القرار الاستثماري :

1.4. مفهوم القرار الاستثماري (محمد ساحل،2019: 27) :

يعتبر قرار الاستثمار مهما لأي مؤسسة لأنه قرار استراتيجي من حيث ارتباطه بأنشطتها المستقبلية، في معظم الحالات ، يكون قرار بدء المشروع أمرًا لا رجوع فيه ، حيث لن يتم استرداد بعض التكاليف إذا تم إيقاف المشروع، لذلك فإن قرارات الاستثمار ليست سهلة ويمكن أن تكون مليئة بالعواقب غير المتوقعة.

قرار الاستثمار هو قرار يعتمد على اختيار بديل مناسب من البدائل الحالية ، وهو القرار الأكثر خطورة نظرًا لارتباطه بالجانب المالي، ويعتبر أحد أهم القرارات المالية التي يمكن اتخاذها في الوقت الحالي.

2.4. تصنيف القرارات الاستثمارية(محمد ساحل،2019: 28) :

1.2.4. قرار الاستثمار في حالة المستقبل الأكيد :

يكون لدى متخذ القرار هنا كل المعلومات الخاصة بمشروعه، كمايكون على علم بالنتائج والتوقعات التي سيحص لعليها.

2.2.4. قرار الاستثمار في حالة المخاطرة :

يمكن أن تكون لمتخذ القرار معلومات تاريخية يمكن له أن تساعده فيوضع احتمالات تخص التوقعات والنتائج التي سيحصل عليها.

3.2.4. قرار الاستثمار في حالة عدم التاكد :

لاتكون لمتخذ القرار هنا أي معلومة وبالتالي سيعتمد على الخبرات الشخصية وهذا ما يطلق عليه التوزيع الاحتمالي الشخصي.

3.4. الأسس والمبادئ العلمية اتخاذ القرار الاستثماري(محمد ساحل،2019: 29) :

لاتخاذ أي قرار استثماري يجب أن يكون على :

1.3.4. أسس علمية :

- تحديد الهدف الأساسي للاستثمار.

- تحديد المعلومات اللازمة لاتخاذ القرار.

- تحديد العوامل الملائمة، التي يتم من خلالها تحديد العوامل الأساسية لاتخاذ القرار،

- تقييم العوائد المتوقعة للفرص الاستثمارية .

- اختيار البديل، أو الفرص الاستثمارية المناسبة للأهداف المحددة.

2.3.4. مبادئ :

مبدأ تعدد الخيارات الاستثمارية .

-مبدأ الخبرة والتأهيل .

-مبدأ الملائمة .

- مبدأ التنويع.

.4.4. العوامل المؤثرة على القرار الاستثماري (فاتن عبد الأول منشي ،2019 :41):

-فلسفة الادارة.

-تحليل السوق.

-سلوك المستهلكين.

-الفرص البديلة.

-مصادر التمويل.

-الضروف الاقتصادية.

ثانيا : المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1. أهمية المؤسسات الصغيرة والموسطة(أحمد علي القططي،2012 : 17) :

- توفر فرص عمل بتكلفة مناسبة.

-تعمل على القضاء على البطالة عن طريق استقطاب عمالة بمختلف أنواعها من خبيرة وغير خبيرة.

- تساهم في استخدام واستثمار المدخرات.

- تساهم في زيادة الإنتاج الوطني.

- لديها القدرة على مواكبة التغيرات والتطورات التي يمكن أن تحدث للسوق.

- بمكن ان تتطور هذه المؤسسات من مؤسسات صغيرة وموسطة الى مؤسسات كبيرة.

- تساعد المؤسسات الكبيرة في توفير بعض المستلزمات التي تحتاجها.

- تساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كصناعات مغذية ومكملة لصناعات أخرى في مختلف المجالات.

2.العناصر الهامة الواجب توفرها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (أحمد علي القططي،2012: 22):

يجب الأخذ بالحسبان المواد اللازمة للمشروع ومدى توفرها متوفرة جوهر و تتمثل في المواد و الأدوات المستعملة والتي قد تكون كهربائية أو مواد بترولية أو غاز وقد تكون متوافرة في أماكن ولا تتوافر في أماكن أخرى ، بالإضافة إلى تقلب أسعار هذه الادوات من وقت لأخر، لذا يستوجب دراسة هذا الجانب دراسة جيدة عند اختيار مكان المشروع.

- مدى توفر خدمات النقل :

هي كل الخدمات الخاصة بالنقل من نقل للعمال أو السلع وطرق نقلها سواء وسائل المواصلات برية أو بحرية وأيضا حساب التكلفة.

3.مزايا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (أحمد علي القطلي،2012: 22):

- سهلة التسيير و الإدارة.
- المعرفة الدقيقة بالعملاء و الأسواق.
- العلاقة الجيدة مع المجتمع المحلي.
- الاعتماد الشخصي في التعامل مع المتعاملين .

بالإضافة إلى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتسم بانخفاض نسبة رأس المال المستخدم، فهي تتسم بقدرتها الكبيرة على الانتشار في مناطق مختلفة ، و بالإضافة إلى أنها تستغل فرص العمل المتاحة بالكامل وبالتالي فهي تحقق تنمية محلية ذاتية.

4.معوقات وتحديات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (أحمد علي القطلي،2012: 29):

1.4 التمويل :

تزايدت اهتمامات البنوك التي تقوم بدور الوسيط للإقراض بل وشركات التي تضمن التأمين لدى جهات الإقراض التي تمول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،وهناك خدمات مالية أخرى مثل التأمين على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء كانت جديدة أو منشآت قائمة ، إلا أن الدور القانوني لتنظيم هذه الأمور يبقى ناقصا في ذلك، لاسيما فيما يخص النفقات المتصلة بالدراسات والانجاز والتطوير والتكوين (د.براي الهادي،2020: 84).

2.4. التدريب (أحمد علي القطلي،2012: 29):

يجب التوفيق بين سوق العمل الخاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبرامج التعليم ومنهاجه التي يتلقاها المتعلم أثناء خلال مراحل تعليمه، وبالتالي توفير اليد العاملة التي يمكن

أن تحتاجها هذه المؤسسات، وهنا يبرز دور الدولة في تنظيم ذلك عن طريق وضع إستراتيجية طويلة المدى تتوافق و مع السياسة التي اتخذتها الدولة مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3.4. التسويق(أحمد علي القطلي،2012: 30) :

أصبح لزاما علينا طرح بعض الأسئلة والتي تتمحور حول كيف وصلت منتجات من دول أسيوية وبعض البلاد البلدان الأخرى و التي لا تمت بصلة إلى الجودة إلى أسواقنا رغم أنها لا تتنافس مع منتوجاتنا المحلية، وبالتالي أصبحت ظاهرة الواجب دراستها دراسة شاملة ونبحث عن وسائل و طرق لإقامة شركات تسويق ومعارض للمنتجات المحلية و توفير قواعد بيانات للمنتجات المحلية التي تتفوق على مثيلاتها المستوردة من الخارج ،والاستعانة من مراكز الشباب الموجودة لإقامة أسواق المنتجات المحلية بمساعدة من طرف الهيئات الوصية، وخلق أسواق جديدة .

4.4. التطوير(أحمد علي القطلي،2012: 31) :

تحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تماشيا مع السوق العالمي بصورة دائمة ومستمرة لمعدات وآلات متطورة من اجل تخفيض تكاليف الإنتاج و الدخول للمنافسة الدولية .

5.4. التحديث(أحمد علي القطلي،2012: 31):

السوق الخارجي يحتاج إلى شهادات جودة في الإدارة والبيئة والإنتاج والتنمية البشرية وأصبحت هذه الشهادات أمرا أساسيا من اجل القدرة على التصدير إلى العالم الخارجي، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد لا تحتاج إلى التحديث بصفة كبيرة إذا كانت تعتمد على السوق المحلي، إلا انه أصبح لزاما عليها إذا كانت تعمل في مجالات تحتاج إلى التصدير لأن شهادات الجودة مطلوبة من كافة الموردين لهذه المصانع التي تقوم بالتصدير.

6.4.معوقات سياسية وادارية (أحمد علي القطلي،2012: 31):

هذه المعوقات هي من أكثر المعوقات التي يمكن أن تتعرض لها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فلابد أن تتدخل الدولة لأجل حل المشاكل التي لا يمكن لغيرها حلها، فلا يصح أن يتعامل المستثمر الصغير مع هذا الكم من المعوقات التي قد تصيبه بالإحباط وتدحض كل ما

يفكر فيه عند بداية أي مشروع يخدمه ويخدم أسرته ويخدم المجتمع وتتفرع الجهات الحكومية وتتشعب وتجعل المستثمر الصغير تائه ، وبمكن حصر مختلف الجهات التي يمكن أن تتعامل معها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي :

- السجل التجاري والغرف التجارية.

- السجل الصناعي والغرف الصناعية.

-الشهر العقارى وجهات التوثيق.

-جهات منح تراخيص المزاولة.

-السجل البيئي .

- التأمينات الاجتماعية.

- المحاسبة الضريبية.

-الحماية المدنية.

- المرافق اللازمة للمشروع .

و من خلال هذا نلاحظ إنها جهات كلها تابعة لوزارات الدولة ودوائرها كالتجارة والصناعة ، العدل، البيئة،المالية ، الداخلية وغيرها .

7.4. نقص المعلومة الاقتصادية (خالد ، رجم و عبد الغني، دادان، 2012: 70) :

يقصد بالمعلومات الاقتصادية مجموعة البيانات والأخبار والأرقام والدلالات المؤكدة وغير المؤكدة التي تتعلق بواقع اقتصادي معين، سواء كانت تلك المعلومات عامة أو خاصة، بغض النظر عن درجة تأثيرها في القرار الاستثماري، فهي تساهم في معرفة كيفية استعمال الطاقة الإنتاجية الموجودة في بناء ثقة متينة بين المسير والعمال، حيث هناك العديد من المراكز المتخصصة في معالجة المعطيات الاقتصادية ومن مهامها توفير المعلومة الإقتصادية، وعلى الرغم من تواجد بعض المعلومات الإقتصادية إلا أنها تبقى ناقصة فيما يخص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

5.سبل تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (أحمد علي القطلي،2012: 33):

-العمل على توفير و منح قروض لفائدة هذه المؤسسات.

- إنشاء مراكز تكوين لأصحاب هذه المؤسسات حول كيفية الإدارة والتسيير.

-توفير العقار.

-الاهتمام بالجانب التسويقي.

- فتح أسواق جديدة.

- المساعدة في إعداد دراسات جدوى للمشروعات الصغيرة تلبي احتياجات السوق المحلي والخارجي.

- العمل على إزالة المعوقات التي تواجه صغار المستثمرين في مجال المحاسبة الضريبية والتراخيص والتأمينات الاجتماعية والسجل التجاري والسجل الصناعي والبيئة وغيرها.

- توفير قاعدة بيانات التي يمكن أن يحتاجها المستثمر.

- إعطاء حوافز للمستثمر الذي يتخذ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كنوع من أنواع الاستثمار.

الخلاصة :

أضحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أفضل وسائل الإنعاش الاقتصادي، وذلك لما تمتاز به من مرونة في الجمع بين التنمية الاقتصادية من جهة ووسيلة من خلالها توفر مناصب شغل وخلق للثروة، ولنجاح المؤسسات الصغيرة والموسطة في المجال الرياضي يجب وضع بعض النقاط في الحسبان :

- وضع إستراتيجية خاصة بالاستثمار الخاص في المنشات الرياضية بالعلاقة مع القطاع المعني بالرياضة وتماشيا مع المجتمع الجزائري.

- الاستفادة من التجارب الدول المتقدمة في تطوير هذا النوع من الإستثمار.

- تكييف سياسة التمويل حسب متطلبات واحتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذا النوع من الإستثمار.

- تواجد الإرادة اللازمة لدى كل من الدولة وأصحاب هذه المؤسسات .

- إيجاد طرق و تحفيزات لجذب اكبر عدد من هذا النوع من الاستثمار.

-العمل على إقامة دورات تكوينية لأصحاب هذه المؤسسات حول الإدارة و التسيير.

-هناك عوامل تأثر على الإستثمار الخاص في المنشآت الرياضية بصفة عامة وفي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة كالثقافة الرياضية و الإقتصاد.

-من مشاكل الإستثمار في المنشآت الرياضية :

-التمويل.

-العقار.

- التسويق

- الإجراءات الإدارية.

المراجع :

كتب :

1- عمر مصطفى جبر إسماعيل.(2010).**ضمانات الإستثمار في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة**(ط).الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع.

2- دريد كامل ال شيب،(2015)**، الاستثمار والتحليل الاستثماري**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع. الأردن عمان.

3- أحمد علي القطلي ،(2012)،**كيف تقيم مشروعا صغيرا ناجحا**، المركز العربي للصحافة والنشر – مجد -،القاهرة-مصر.

4- خلفان احمد عيسى،(2015)، **إدارة الاستثمار والمحافظ المالية** ،الجنادرية للنشر و النوزيع،الأردن عمان.

5- محمد ساحل،(2019)، **التقييم المالي للمشاريع الاستثمارية**، مركزالكتاب الاكاديمي، الأردن عمان.

6- فاتن عبد الاول منشي ،(2019)،**الاستثمارات العربية كمدخل للتكامل الاقتصادي** ،مركز الخبرات المهنية للادارة،القاهرة.

الملتقيات والمؤتمرات والايام الدراسية :

1. وليد شوشان،لطفي شعباني ، حسياني عبد الحميد(2019) ،**دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للصناعات الغذائية في تحقيق التنمية الإقتصادية والاجتماعية في الجزائر خلال الفترة (2013-2017)**،مجلة معهد العلوم الإقتصادية(مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة)،الجلد22، العدد 01،الجزائر.
2. منصوري زين ،**واقع وافاق سياسة الاستثمار في الجزائر** ، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا،العدد 02،جامعة الشلف، الجزائر.

قوانين :

-القانون رقم 17-02 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1438 الموافق ل10 يناير سنة 2017، والذي يتضمن القانون الوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة رقم 02.

مقالات :

1- د.براي الهادي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الإستراتيجية الجديدة في ظل قانون سنة 2017والمعوقات التي تواجهها،مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، المجلد 03، العدد01، السنة2020.